

السيطرة الرقابية على مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية ومبرراتها الاقتصادية

مداخلة مقدمة إلى الملتقى الدولي الأول حول:

« الاقتصاد الإسلامي، الواقع... ورهانات المستقبل »

المنعقد بمعهد العلوم الاقتصادية، التجارية وعلوم التسيير، بالمركز الجامعي بغرداية.

أيام: 24/23 فيفري 2011

الأستاذ: محمد السعيد جوال

ماجستير إدارة أعمال وتسويق

أستاذ مساعد

جامعة زيان عاشور – الجلفة

Tél : (+213).07.74.62.21.31

E-mail : djoual@Gmail.com

الأستاذ: طاهر بعداش

ماجستير نقود مالية وبنوك

أستاذ مساعد

جامعة عمار تليجي – الأغواط

Tél : (+213).06.98.98.83.39

E-mail : tahar.baadache@Gmail.com

السيطرة الرقابية على مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية ومبرراتها الاقتصادية

Abstract:

Banks use the funds deposited in the composition of assets. The revenue depends on the size of accumulated assets, which is a natural tendency toward mixing little with a lot of money from the funds of depositors to get the revenue-generating assets. As a result of the effects of financial turmoil spread of infection because of the complexity and interdependence of the financial system, the fall of one bank, even if he is young and will be a source of instability in the financial system in general. Islamic banks and is exempt from this phenomenon. Which is paid to the process of supervision and monitoring of the operations of the banking system, in order to maintain the overall stability, and improve confidence in the system of financial intermediation.

Words key: Risks of Islamic finance, forecasting models, the control and supervision.

ملخص:

تستخدم البنوك الأموال المودعة في تكوين الأصول. كما أن عائدها يعتمد على حجم الأصول المتراكمة مما يشكل ميلا طبيعيا نحو خلط القليل من أموالها مع الكثير من أموال المودعين للحصول على أصول مدرة للعائدات. ونتيجة لآثار انتشار عدوى الاضطرابات المالية بسبب تشابك وترابط النظام المالي، فإن سقوط بنك واحد ولو كان صغيرا سيكون مصدرا لعدم الاستقرار في النظام المالي بصفة عامة. والبنوك الإسلامية غير مستثناة من هذه الظاهرة. الأمر الذي يدفع بالقيام بعملية رقابة وإشراف على العمليات التي يقوم بها الجهاز المصرفي، وذلك من أجل المحافظة على الاستقرار العام، وتحسين الثقة في نظام الوساطة المالية.

الكلمات المفتاحية: مخاطر التمويل الإسلامي، نماذج التنبؤ، الرقابة والإشراف.

مقدمة:

تعتبر الوظيفة الأساسية للبنوك سواء كانت تقليدية أو إسلامية الوساطة المالية سواء في شكلها النقدي كما في البنوك التقليدية أو العيني كما في البنوك الإسلامية، فالعمل المصرفي التقليدي يقوم على تلقي الودائع ثم الإقراض إلى الوحدات الاقتصادية مقابل عائد مالي "فائدة". أما البنك الإسلامي فيقوم على تلقي الأموال من المدخرين على أساس صيغ التمويل الإسلامية ثم استخدامها في أنواع المعاملات المسموح بها شرعا والتي تكون على هيئات مشاركات أو بيوع وغيرها.

السيطرة الرقابية على مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية ومبرراتها الاقتصادية

تستخدم البنوك أموال المودعين في تكوين الأصول. وبما أن العائد يعتمد على حجم الأصول المتراكمة فإن لدى البنوك ميلا طبيعيا نحو خلط القليل من أموالها مع الكثير من أموال المودعين للحصول على هذه الأصول المدرة للعائدات. ونتيجة لآثار انتشار عدوى الاضطرابات المالية بسبب تشابك وترابط النظام المالي وعملية التسويات، فإن سقوط بنك واحد ولو كان صغيرا سيكون مصدرا لعدم الاستقرار في النظام المالي بصفة عامة. والبنوك الإسلامية غير مستثناة من هذه الظاهرة.

إن المحافظة على الاستقرار العام، وحفظ حقوق المودعين، وتحسين الثقة في نظام الوساطة المالية يستدعي الاهتمام بالمعايير الرقابية والإشرافية، وسيظل واجبا مستمرا وهذا نظرا للتغير السريع في طبيعة المعاملات المالية والتطور التقني المطرد في الصناعة المصرفية من ناحية، واستخدام الوسائل الالكترونية والأموال الالكترونية من ناحية أخرى. ويمكن القول أن معرفة المخاطر وتقويمها وإدارتها هي من العوامل الرئيسة في نجاح البنوك وازدهارها وتحقيقها لأهدافها، فإذا كان الدخول في المخاطرة المقصود به الحصول على أرباح أعلى إلا أن عدم إدارة هذه المخاطر بطريقة علمية صحيحة قد يؤدي إلى فقدان العائدات والفشل في تحقيق الأهداف الإستراتيجية للبنك.

I - الإشكالية:

تتمثل مشكلة هذه الورقة في محاولة البحث في أحد المواضيع المهمة في البنوك الإسلامية (الرقابة على مخاطر الصيغ التمويلية الإسلامية) وآثار ذلك على النشاط الاقتصادي، وبلورة جوانب هذا الموضوع والتعريف به وإبراز خصوصية البنوك الإسلامية مقارنة بالبنوك الأخرى.

سيتم في هذه الورقة الإجابة على الأسئلة التالية:

- ما هي الأهمية العامة للبنوك الإسلامية؟
- ما هي أنواع مخاطر البنوك الإسلامية وكيف تكون طبيعتها؟
- كيف تتم عملية رصد وإدارة المخاطر المصرفية، وما هي النماذج المساعدة في التنبؤ؟
- لماذا الرقابة على البنوك الإسلامية؟
- هل المعايير الدولية صالحة للبنوك الإسلامية لممارسة رقابة مصرفية فعالة؟

II - أهمية الدراسة:

جاءت الدراسة للتعريف بمخاطر صيغ التمويل التجارية التي تواجهها البنوك الإسلامية، وأيضا التعريف بالرقابة المصرفية وكيفية تطبيقها على البنوك الإسلامية. كما أنها تستمد أهميتها من الحاجة لابتكار بدائل وحلول قائمة على أسس وضوابط شرعية تحقق أهداف المنافسة والاستمرارية والنمو في ظل بيئة عالمية وإقليمية تتسم بالتعقيد والتغيير.

III - أهداف الدراسة:

الغرض من تناول هذا الموضوع ينصب حول محاولة تحقيق الأهداف الآتية:

- التعريف بالمخاطر التي تواجه البنوك الإسلامية؛
- بيان مفهوم السيطرة الرقابية على مخاطر البنوك الإسلامية؛
- بيان أسباب الرقابة على البنوك الإسلامية؛
- بيان صلاحية المعايير الدولية للرقابة والإشراف على البنوك الإسلامية.

IV - منهج وهيكل الدراسة:

قصد الإحاطة بمختلف جوانب الموضوع والإجابة على إشكالية البحث تم الاعتماد على الأسلوب الوصفي التحليلي، بهدف وصف وتحليل مختلف أبعاد الموضوع والوصول إلى النتائج المتوخاة من البحث. وسيتم ذلك من خلال خط البحث التالية:

أولاً- الأهمية العامة للبنوك الإسلامية.

ثانياً- مخاطر البنوك الإسلامية وطبيعتها المتميزة.

ثالثاً- نماذج التنبؤ المساعدة في إدارة المخاطر.

رابعاً- كفاية رأس المال وفقا لمقررات بازل II.

خامساً- المبررات الاقتصادية للرقابة المصرفية

سادساً- الرقابة والإشراف على البنوك الإسلامية: الوضع الحالي وصلاحية المعايير الدولية

أولاً- الأهمية العامة للبنوك الإسلامية:

ينقسم اقتصاد أي مجتمع إلى قطاعين هما القطاع الحقيقي والقطاع المالي، فالقطاع الحقيقي تتولد فيه الأرباح عموما من المساهمة في العملية الإنتاجية، ومن ثم يتم تحمل مخاطر من وراء تلك المساهمة. أما القطاع المالي فيشمل المؤسسات التي تكون مهمتها الأساسية تعبئة

السيطرة الرقابية على مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية ومبرراتها الاقتصادية

الموارد التمويلية وضخها للاستثمار وتنويع المخاطر وتخفيضها بطريقة تجذب الأموال لأغراض الاستثمار في القطاع الحقيقي. وقد ينطوي عمل البنوك في النظام الرأسمالي على عزل القطاع الحقيقي عن المالي، بينما يقوم عمل البنوك الإسلامية -غالبا- على تحقيق التكامل بين القطاعين الحقيقي والمالي.

إن البنوك الإسلامية ليست مجرد بنوك تمتع عن القيام بتمويلات محرمة أو تمويل أنشطة محرمة؛ وإنما هي بنوك لها دور رئيسي في التنمية الاقتصادية. ويظهر هذا الدور من خلال الأهداف التي تسعى إلى تحقيقها والتمثلة في:

1- من الناحية الاجتماعية: (1)

- تنمية القيم العفائية والأخلاقية في المعاملات المالية وتثبيتها لدى لعاملين والمتعاملين؛
- تحريك الطاقات الكامنة في المجتمع للوصول إلى أقصى إنتاجية ممكنة؛
- تشجيع الاستثمار ومحاربة الاكتناز من خلال إيجاد فرص وصيغ عديدة للاستثمار تتناسب مع الأفراد والشركات؛
- اهتمام البنوك الإسلامية بالقروض الحسنة الإنتاجية والاجتماعية، والمساهمة في المشروعات الاجتماعية التي لا تهدف إلى تحقيق الربح.

2- من الناحية الاقتصادية: (2)

- القدرة على تعبئة الموارد وتوجيهها للأغراض التنموية؛
 - تحقيق توزيع أكثر عدالة للدخل الوطني؛
 - المساهمة بصورة فعالة في تحقيق الاستقرار الاقتصادي والنقدي ومعالجة ظاهرة التضخم؛
 - القدرة على توزيع الأموال المتاحة على الاستخدامات الأمثل لأغراض التنمية الاقتصادية.
- ظلت الصناعة المصرفية الإسلامية تشهد نموا قويا منذ نشأتها مطلع السبعينيات من القرن الماضي، ولعل من بين دوافع هذا النمو: (3)
- كفاءة البنوك الإسلامية في إدارة الأزمات المالية، وقد أثبتت الأزمة الآسيوية سنة 1997 هذا وتعرز في ظل الأزمة المالية الحالية؛
 - القدرة على تطوير الأدوات والآليات والمنتجات المصرفية؛

- القدرة والمرونة في إدارة المخاطر المصرفية، وذلك أن منهجية العمل المصرفي الإسلامي تبنى على أساس المشاركة.

ثانياً- مخاطر البنوك الإسلامية وطبيعتها المتميزة:

تواجه البنوك الإسلامية نوعين من المخاطر: الأول، منها تشترك فيه مع البنوك التقليدية باعتبارها وسائل مالية. ومن هذه المخاطر مخاطر الائتمان، مخاطر السوق، مخاطر السيولة، المخاطر التشغيلية. والنوع الآخر من المخاطر هو مخاطر تنفرد بها البنوك الإسلامية.

1- المخاطر المشتركة بين البنوك الإسلامية والتقليدية:

1-1 المخاطر الائتمانية:

تعرف مخاطر الائتمان على أنها: "هي المخاطر الحالية والمستقبلية التي يمكن أن يكون لها تأثير على إيرادات البنك وعلى رأسماله، والنتيجة عن عدم قيام العميل المقترض الوفاء بالتزاماته عند استحقاقها تجاه البنك في الوقت المناسب"⁽⁴⁾. وقد تنشأ هذه المشكلة نتيجة تباين المعلومات عندما لا يكون البنوك المعلومات الكافية عن الأرباح الحقيقية للمنظمات التي جاء تمويلها.

1-2 مخاطر السوق:

تنتج مخاطر السوق عند قيام البنك بالمتاجرة في الأوراق المالية وتظهر انحرافات غير ملائمة في قيمها في السوق وفي الفترة التي يقوم بتصنيفها⁽⁵⁾. هذه التغيرات تحدث بعض المخاطر في إيرادات المؤسسات المالية الإسلامية، فالمؤسسات المالية الإسلامية تستخدم سعرا مرجعيا لتحديد أسعار أدائها المالية، وعادة ما يكون هذا المؤشر مؤشر ليبور.

1-3 مخاطر السيولة:

تظهر مخاطر السيولة عندما تكون استحقاق الاستعمالات أكبر من مدة توظيف المصادر بمختلف أنواعها، وغالبا ما تتحقق هذه المخاطر في حالة وجود طلب حاد على الودائع من طرف المودعين، أو تمويل البنك للقروض طويلة الأجل بالودائع تحت الطلب أو وجود أزمة سيولة في السوق المالية فبحدوث أحد هذه المسببات يمكن القول أم هذا البنك يواجه مخاطر سيولة⁽⁶⁾. والأمر الذي تواجهه البنوك الإسلامية في حالة احتمالية وقوع هذا النوع من المخاطر

هو عدم قدرتها على الاقتراض أو بيع الديون أكثر من قيمتها الاسمية لمقابلة متطلبات السيولة عند الحاجة.

1-4 المخاطر التشغيلية:

تتمثل المخاطر التشغيلية في احتمالات التغيير في مصاريف التشغيل بصورة كبيرة عما هو متوقع مما يتسبب في انخفاض عوائد البنك، وترتبط مخاطر التشغيل عن قرب بأعباء وبعدهد الأقسام أو الفروع وبعدهد الموظفين وتشمل كذلك: الخطأ البشري، الغش والتزوير، أو قصور النظام... الخ⁽⁷⁾. وتحدث مخاطر التشغيل في البنوك الإسلامية الناتجة مثلا عن العاملين حيث تنشأ هنا عندما لا تتوفر لدى البنك الإسلامي الموارد البشرية الكافية والمدربة تدريباً كافياً للقيام بالعمليات الإسلامية.

2- مخاطر صيغ التمويل الإسلامية:

1-2 مخاطر التمويل بالإستصناع:

الإستصناع هو عقد بموجبه يكلف الصانع بصناعة شيء محدد الجنس والنوع والقدر والصفة، ويتم الاتفاق على الإستصناع خلال أجل معين، كما يجوز عدم تحديد الأجل⁽⁸⁾. ويكون البنك في هذا النوع تارة صانعا، وأخرى مستصنعا، حيث يدخل في عقدين متوازيين. يقوم البنك وعند استلامه للسلعة محل العقد لدفع الثمن كاملا، في حين أنه يستلم المبلغ على أقساط عند بيع السلعة استصناعا للعميل، ومن هنا فإن المخاطر المحتملة الوقوع تكون:

- مخاطر فشل الطرف الآخر في تسليم السلعة في موعدها أو تكون سلعة رديئة؛
- مخاطر العجز عن السداد من جانب المشتري في تواريخ الاستحقاق المتفق عليها؛
- مخاطر التراجع عن العقد التي قد تحدث والتي تكون عند عدم لزومية عقد الإستصناع.

2-2 مخاطر التمويل بالمرابحة:

عقد المرابحة هو أكثر العقود المالية الإسلامية استخداما حتى أنها أصبحت معروفة لدى عامة الناس. ويعرف عقد المرابحة بأنه: "ذلك البيع الذي يزيد فيه سعر بيع السلعة لسلعة من السلع عن سعر شراء السلعة الأصلي لتحقيق ربح"⁽⁹⁾. كما أن تفضيل البنوك لاستخدام هذه الصيغة التمويلية لأنها متدنية المخاطر نوعا ما، إذ بمقدرة البنك التعرف على مقدار العائد عليه في كثير من الأحيان.

وتتحصّر مخاطر المربحة في نقطتين جوهريتين:

الأولى: في عقد المربحة يتعين على البنك شراء السلعة انطلاقاً من أمر بالشراء يصدر عن العميل ومن ثم تحويل ملكيتها إلى العميل. والأمر الذي يصدر عن هذا العميل عبارة عن وعد بالشراء فقط. وعلى هذا، بإمكان العميل التراجع عن إتمام عملية الشراء وبهذا فإن الخطر المحتمل الوقوع يتمثل في عدم إيفاء العميل بوعده مما يحمل البنك تكاليف إضافية كتكاليف التخزين، التغيير في الأسعار... الخ، إلى أن يجد البنك مشترياً آخر لهذه السلع.

الثانية: تكون عملية البيع في المربحة على أقساط، إضافة إلى عدم قدرة البنك فرض غرامات تأخير أو الزيادة في السعر المتفق عليه في حال ما إذا تأخر أو ماطل في عملية التسديد، مما يحتم على البنك مواجهة خطر الخسارة.

2-3 مخاطر التمويل بالسلم:

السلم في اللغة يعني: "الإعطاء والتسليف"⁽¹⁰⁾. أما اصطلاحاً فيقصد بالسلم "عقد يتم بموجبه تسليم ثمن حاضر مقابل بضاعة آجلة موصوفة بدقة ومعلومة المقدار كيلاً أو وزناً أو عدداً"⁽¹¹⁾. ويعتبر السلم أكثر الصيغ التمويلية تعرضاً للمخاطر ذلك أنه يرتبط بظروف الزراعة. وعليه فإن مخاطر السلم تنشأ نتيجة لمخاطر الزراعة، والتي تتمثل في:

- مخاطر عدم السداد، وتتمثل في عدم تسليم المسلم فيه في الوقت المتفق عليه في العقد، الراجع سببها إلى ظروف ليس بها علاقة بالملاءة المالية للعميل؛
- انخفاض جودة المسلم فيه؛
- عدم قدرة البنك على بيع سلعة السلم لظروف السوق.

2-4 مخاطر التمويل بالمشاركة:

الشراكة أو المشاركة هي عقد يلتزم بمقتضاه شخصان أو أكثر، بأن يسهم كل منهما في مشروع مالي بتقديم حصة من مال، أو عمل، لاستثمار ذلك المشروع، واقتسام ما قد ينشأ عنه من ربح أو خسارة. وهي نوعان شركة الملك وتنشأ من الميراث أو الوصايا أو التملك على الشيوع، وشركة العقد والتي تنشأ من الاتفاق، حيث يعقد اثنان أو أكثر اتفاقاً على عمل، بحيث يسهم كل منهم برأسمال محدد على أن يوزع الربح أو الخسارة بينهما.⁽¹²⁾

من المخاطر المحيطة ببيئة المشاركة، مخاطر الأعمال العادية كالمنافسة مثلا، إضافة إلى خطر عدم الاستفادة من ميزة تنويع المحفظة الاستثمارية. وفي الواقع إن استخدام البنوك الإسلامية لصيغة المشاركة يعود بمخاطر ائتمانية تتمثل في التأخر في السداد أو عدم السداد.

2-5 مخاطر التمويل بالمضاربة:


المضاربة في المفهوم الإسلامي يختلف تماما عنه في الفكر الاقتصادي المعاصر. إذ يقصد به: "اتفاق بين طرفين يقدم أحدهما رأس المال ويسمى صاحب المال، ويقدم الآخر جهده المتمثل في الإدارة أو الخبرة أو التقنية، ويسمى صاحب الجهد المضارب⁽¹³⁾. تمثل المضاربة حجر الزاوية في التمويل المصرفي، حيث تحظى بقبول واسع، ومع ذلك فالبنوك الإسلامية تتعامل بها في حدود وبحذر شديد وذلك راجع إلى المخاطر التي تكتنفها. ومن أهم هذه المخاطر الأخلاقية والانتقاء الخاطئ للعملاء المحتملين.

2-6 مخاطر التمويل بالإجارة:

عقد الإيجار أو الإجارة من أهم الأدوات التمويلية الإسلامية، إذ أنها تتمتع بمزايا متعددة للمؤجر والمستأجر معا. وهي عقد على منفعة مباحة معلومة، لمدة معلومة، في عين معلومة أو موصوفة في الذمة، أو عمل بعوض معلوم⁽¹⁴⁾. يصنف التمويل الإيجاري إلى نوعين: تمويل إيجاري غير منتهي بالملكية وتمويل إيجاري منتهي بالملكية، والمخاطر الناتجة عن عقد الإيجار تظل على عاتق المؤجر عدا مخاطر القيمة المتبقية في نهاية مدة الإيجار المنتهي بالملكية التي سيتحملها المستأجر، ومن بين أهم المخاطر المصاحبة للتمويل الإيجاري نجد:

- مخاطر الائتمان المتعلقة بمدفوعات الإيجار التي في ذمة المستأجر؛
- مخاطر السوق في حالة عدم رغبة المستأجر بتنفيذ العقد، الأمر الذي يدفع بالمؤجر إعادة أقساط الشراء بعد خصم المبالغ المستحقة، وكانت قيمة الأصل المسترد أقل من المبلغ المراد إعادته، وبالتالي الفرق يشكل خسارة للمؤجر.

الشكل رقم (01): تداخل مخاطر كل من البنوك الإسلامية والبنوك التقليدية





المصدر: من إعداد الباحثان

ثالثاً- نماذج التنبؤ المساعدة في إدارة المخاطر:

يعرف الخَطَرُ على أنه: "وضعية ما لمجموعة أحداث مترامنة أو متتابعة، إمكانية حدوثها غير مؤكدة وحدثها يصيب أهداف المؤسسة"⁽¹⁵⁾. وبالتالي فإن هدف إدارة المخاطر يتمثل في تخفيف المخاطر وتقليل التكلفة إلى الحد الأدنى، حيث يعرف Williams and Heinz إدارة المخاطر على أنها: "تقليل الآثار السلبية للمخاطرة إلى الحد الأدنى بأقل تكلفة ممكنة من خلال التعرف عليها وقياسها والسيطرة عليها"⁽¹⁶⁾. وبصفة عامة فإن الهدف من عملية إدارة المخاطر هو تعظيم المساحات التي يكون لدى المؤسسة بعض السيطرة على نتائجها، وفي الوقت نفسه تخفيض المساحات التي لا يكون لها فيها سيطرة على ذلك، أي التعظيم من حجم ومساحة إدارة المخاطر والذي يمثل تحديدها من أهم أولويات عملية إدارة المخاطر⁽¹⁷⁾

الشكل رقم (2): منطقة إدارة الخطر





Source: Jean Le Ray, Gérer Les Risques - Pourquoi ? Comment ? ,Edition AFNOR, France.2006, P: 84.

إن الارتباط القائم بين المخاطر وتحقيق النتائج يدفع بالبنوك إلى التعرض لقدر أكبر من المخاطر، ومع احتمال أن تكون النتائج خسائر، وكون عمل إدارة المخاطر هو تقييم حجم الخسائر. وبغض النظر عن الأطر القانونية ومعايير الهيئات الدولية لم تعد لاكتشاف المخاطر أهمية بهدف تجنبها بل العمل على احتوائها لتعظيم العائد.

لا يمكن لأي بنك أن يكون له القدرة الكاملة على تحديد المخاطر، وبالتالي فإنه ينبغي أن يكون لدى البنك نظم معلومات لقياس التعرض للمخاطر المتعددة ومراقبتها وتسجيلها والسيطرة عليها. حيث تعتمد البنوك في ذلك على نماذج كثيرة في هذا الشأن والتي من بينها:

1- نموذج تسعير الأصول الرأسمالية: (18)

يقضي هذا النموذج بأن العائد المتوقع عبارة عن تعويض للمخاطر المنتظمة أو العامة التي يصعب التخلص منها بالتوزيع، أما المخاطر الخاصة فإنها تنشأ عن أخطاء المستثمرين، ومن ثم لا مجال للتعويض عنها.

2- نموذج ألتمان Altman:

ظهر هذا النموذج سنة 1968 حيث قام Altman بالربط بين أدوات التحليل المالي والتقنيات الإحصائية، وقد قام Altman بهذه الدراسة على عينة تتكون من 66 مؤسسة، منها 33 مؤسسة عاجزة و33 مؤسسة سليمة، فتوصل إلى دالة تنقيط مكونة من خمس نسب محاسبية.

تكتب الدالة التنقيطية لنموذج Altman من الشكل:

$$Z = 0,012x_1 + 0,014x_2 + 0,033x_3 + 0,006x_4 + 0,999x_5$$

حيث المتغيرات المكونة للنموذج تدل على:

- Z : مؤشر التعثر أو الفشل؛

- x_1 : نسبة صافي رأس المال العامل إلى مجموع الأصول؛

السيطرة الرقابية على مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية ومبرراتها الاقتصادية

- X_2 : نسبة الأرباح المحتجزة إلى مجموع الأصول؛
 - X_3 : نسبة صافي الربح قبل الفائدة والضريبة إلى مجموع الأصول؛
 - X_4 : نسبة القيمة السوقية لرأس المال إلى القيمة الدفترية للديون؛
 - X_5 : نسبة صافي المبيعات إلى مجموع الأصول.
- وقد توصل Altman من خلال هذا النموذج إلى أن:
- احتمال أن تكون المؤسسة عاجزة بنسبة 50% إذا كانت قيمة $z = 2,675$ ؛
 - المؤسسة عاجزة إذا كانت قيمة $z > 2,675$ ؛
 - المؤسسة تعتبر سليمة إذا كانت قيمة $z < 2,675$.

تقوم غالبية البنوك بتطبيق هذا النموذج لما له من مميزات تتركز في توفر المعلومات اللازمة للتطبيق ودرجة الثقة العالية في نتائجه، إلا أنه في ذات الوقت يعاني من عدد من العيوب أهمها اعتمادها على بيانات تاريخية وتجاهله للمعلومات غير الكمية، كما أنه معادلة هذا النموذج ناتجة عن تطبيق تم إجراؤه على المؤسسات الأمريكية مما يصعب في بعض الأحيان تطبيقه على المؤسسات غير الأمريكية.

3- نموذج AFDCC:

تم وضع هذا النموذج من طرف الجمعية الفرنسية لمدراء ورؤساء القروض سنة 1995، وقد تمت هذه الدراسة على عينة مشكلة من 50000 شركة منها شركات ذات مسؤولية محدودة، وشركات جماعية التي يفوق رقم أعمالها عشرة ملايين فرنك فرنسي. وقد قام هذا النموذج بوضع نسب استقصائية موجزة في الجدول التالي:

الجدول رقم (2): نسب استقصاء AFDCC

النسبة	المعامل
ثابت	+1,057
مصاريف مالية / الفائض الخام للاستغلال	-0,0635
حقوق + إتاحات / ديون قصيرة الأجل	+0,0183
أموال دائمة / مجموع الخصوم	+0,0471
القيمة المضافة / رقم الأعمال	-0,0246
الخبزينة / رقم الأعمال	+0,0115
رأسمال العامل / رقم الأعمال	-0,0096

Source: Jacque Teulie & Patrick Topsacalian, op.cit, P: 278

قاعدة القرار لنموذج AFDCC هي كالتالي:

- إذا كانت Z أصغر من الصفر فهذا يعني أن المؤسسة تنتمي إلى قسم المؤسسات العاجزة؛
- إذا كانت Z أكبر من الصفر فهذا يعني أن المؤسسة تنتمي إلى قسم المؤسسات السليمة.

4- نموذج الفجوة وتحليل الحساسية:

في نموذج الفجوة يتم تقسيم مكونات ميزانية البنك العامة إلى العناصر الحساسة لأسعار الفائدة والعناصر التي ليست كذلك، ويتم بعد ذلك تصنيف هذه العناصر بدورها حسب فترة إعادة التسعير (المدة المعدلة) وتوزع على فترات زمنية معروفة باسم حزم الاستحقاق. وتجدر الإشارة هنا إلى التركيز في هذا التحليل منصب على النقطة التي يمكن عندها تغيير أسعار الفائدة، وليس مفهوم السيولة والتدفق النقدي.

ويتم سد الفجوة عندما يحدث تطابق كاف لإعادة تسعير الأصول والالتزامات الحساسة لأسعار الفائدة. وتشير الفجوة الإيجابية إلى أن مركز الميزانية العامة حساس تجاه الأصول، ويؤدي ذلك حدوث دخل إذا زاد العائد، أما الفجوة السلبية فتشير إلى أن مركز الميزانية العامة حساس للالتزامات، وهو يصف موقفا يؤدي فيه حدوث زيادة مماثلة في العوائد المرتبطة بفترة زمنية محددة إلى نقص في دخل الفائدة الصافي.


إن الهدف من تحليل الحساسية هو إبراز تأثير سعر رئيسي محدد على قائمة الدخل وعلى رأس المال والاحتياطيات، لذا ينبغي على البنك أن يضع حدودا للتأثير الذي يكون على استعداد لامتصاصه في إيراداته وفي القيمة الاقتصادية لحقوق ملكيته في حالة حدوث تغيرات في أسعار الفائدة السوقية.

5- القيمة المخاطر بها (VAR):⁽¹⁹⁾

تكشف هذه الأداة الجديدة في إدارة المخاطر مقدار خسارة أو ربح المؤسسة خلال فترة زمنية محددة وباحتمال معين. ولتوضيح المفهوم الأساسي لأداة القيمة المخاطر بها وطريقة حسابها لنفترض: مبلغ من المال A_0 تم استثماره بمعدل عائد r حيث أنه بعد مدة من الزمن ولتكن سنة تصبح قيمة المبلغ المستثمر هي: $A=A_0(1+r)$ ومعدل العائد المتوقع (μ) مع انحراف معياري يساوي (σ)، خلال فترة زمنية (t). ولنفترض توزيعا لاحتمالات العوائد ودرجة ثقة (c) تساوي 95%. في حدود هذه المعطيات فإننا سنتمكن من تحديد حجم الخسارة (A^*). بمعنى

السيطرة الرقابية على مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية ومبرراتها الاقتصادية

آخر، معرفة الخسارة التي يكون احتمال حدوثها $1-c$ من احتمالات الخسائر خلال الفترة الزمنية t . حيث أن هناك معدل عائد r^* على الأصول يقابل الخسارة A^* . والفكرة الأساسية لتقدير القيمة المخاطر بها مبينة أدناه:



Source: Jorion, Phillipe, Value at Risk, The New Benchmark for Managing Financial Risk, McGraw Hill, New York, 2001.

6- معدل العائد المعدل وفق المخاطر (RAROC):⁽²⁰⁾

يقيس هذا المعدل الذي طورته مؤسسة Bankers Trust المخاطر من خلال المفاضلة بين المخاطر والعائد من مجموعة من الأصول وأنشطة. وتعطي هذه الطريقة قاعدة اقتصادية لقياس كل المخاطر ذات الصلة منسجمة تمكن من صنع القرارات السليمة الخاصة بالموازنة بين المخاطر والعائد لمختلف الأصول.

يعتبر رأس المال بالنسبة للمؤسسات المالية أداة حماية من المخاطر غير المتوقعة، فمن المهم تخصيصه لمواجهة المخاطر المختلفة التي تعترض هذه المؤسسات. وبينما يمكن استخدام طريقة العائد المعدل لتقدير احتياجات رأس المال لمقابلة مخاطر السوق، الائتمان، ومخاطر التشغيل، فيمكن استخدام هذه الطريقة كذلك كأداة متكاملة لإدارة المخاطر.

7- إدارة المخاطر وفق توجيهات لجنة بازل:

7-1 تصنيف الزبائن وفق توجيهات لجنة بازل:

السيطرة الرقابية على مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية ومبرراتها الاقتصادية

أصدرت لجنة بازل في عام 2001 ورقة حول المبادئ الأساسية للتعرف على العملاء تحت عنوان ^(*) «Devoir de diligence au sujet de la clientèle». وتتعلق هذه المبادئ بسياسة قبول العملاء، بمتطلبات ونواحي التعرف على العملاء، بالإشراف و المتابعة المستمرة للحسابات والمعاملات وأخيرا بإدارة المخاطر.

ووفق ما جاءت به لجنة بازل فإنه يتم ترجيح القروض بأوزان مخاطر بسيطة تبعا للتقييم الائتماني للعميل وحسب تبويب التسهيل، تتراوح الأوزان من 0% حتى 150% وترتفع كلما زادت المخاطر أو تدنى مستوى التقييم الائتماني للعميل، كما أن الأوزان المحددة للقروض المتعثرة كبيرة، يضاف إلى ذلك الوزن المخصص للعملاء غير المقيمين الذي يصل إلى 100%، وفيما يلي ملخص بهذه الأوزان:

الجدول رقم (3): ترجيح الأصول وفق توجيهات لجنة بازل.

المدين	من AAA إلى AA-	من A+ إلى A-	من BBB+ إلى BBB-	من BB+ إلى B-	أقل من B-	غير خاضع للتقييم
الحكومات والبنوك المركزية	صفر	20%	50%	100%	150%	100%
البنوك والمؤسسات التي تتعامل في الأوراق المالية	خيار أول	20%	100%	100%	150%	100%
	خيار ثاني	20%	50%	50%	150%	50%
	أجل أقل من 3 شهور	20%	20%	20%	150%	20%
المؤسسات	75%	50%	من BBB+ إلى BB 100%	أقل من BB- 150%	100%	
بنوك التنمية الدولية			صفر			
محافظ التجزئة			75%			
الأفراد بغرض الإسكان			35%			
تمويل عقاري تجاري			100%			
الحكومات غير المركزية			حسب الوزن المخصص للحكومة المركزية			

المصدر: من إعداد الباحثان بالاعتماد على: www.bis.org/publ/bcbs85f.pdf

السيطرة الرقابية على مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية ومبرراتها الاقتصادية

وفي حالة تأخر عملية التسديد أي تأخر العملاء عن السداد بعد 90 يوم من الاستحقاق، فإنه يتم تعديل أوزان المخاطر الخاصة بهؤلاء العملاء وفقا والحجم المخصص المكون على النحو التالي:

الجدول رقم(4): التأخر في التسديد وأوزان الترجيح

وزن المخاطر	حجم المخصص
150%	أقل من 20%
100%	من 20% إلى 50%
50%	أكثر من 50%

المصدر: من إعداد الباحثان، بالاعتماد على نفس المرجع.

رابعاً- معيار كفاية رأس المال وفقا لمقررات بازل II:

- ساهمت اتفاقية بازل الأولى في زيادة استقرار النظام المصرفي الدولي كما ساهمت في الوصول إلى بيئة تنافسية أكثر عدالة بين البنوك على الصعيد الدولي، إلا أنه على الرغم من النجاح الذي حققته الاتفاقية الأولى برزت أسباب عدة فرضت إعادة النظر فيها، من أهمها:
- التطورات والأساليب الحديثة خصوصا في التكنولوجيا التي أدت إلى إعادة هيكلة القطاع المالي عالميا؛
 - التجديدات التي حدثت في العمليات المصرفية والتي هدفها الأساسي تفادي الآثار السلبية لمعيار بازل مثل التوريق، والمشتقات الائتمانية الناشئة بسبب قواعد لجنة بازل أدت إلى إنقاص فعالية الاتفاقية؛
 - رغم نجاح اتفاقية بازل في زيادة رأس مال البنوك خلال العشر سنوات، إلا أن التطورات المالية أوجدت مخاطر لا يغطيها إطار معيار بازل الذي أصبح أقل إلزاما ومجرد خطوط عريضة يمكن إتباعها.

1- مضمون الاتفاق الجديد لمعيار كفاية رأس المال - بازل II:-

أبقت الاتفاقية الجديدة على ذات مفهوم الأموال الخاصة (الأساسية والمساندة) وعلى ذات معدل الملاءة (8%)، فقد عدلت جذريا نظام الأوزان، فلم تعد الأوزان تعطى حسب هوية المقترض (الدولة، المؤسسات أو البنوك الأخرى) بل أصبحت مرتبطة بدرجة التصنيف

السيطرة الرقابية على مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية ومبرراتها الاقتصادية

الممنوحة للديون من قبل مؤسسات التصنيف العالمية بما فيها وكالات تمويل الصادرات وحسب معايير محددة. ويترتب على هذا التعديل لنظام الأوزان أن قروض المؤسسات والبنوك الأخرى يمكن أن تحظى بتصنيف أفضل وبالتالي بوزن مخاطرة أحسن من تلك المعطاة للدولة، بمعنى أنه لم تعد مخاطر المؤسسات حكما تحت سقف المخاطر السيادية. وأدخلت اتفاقية بازل II جديدا حيث أعطت من جهة أولى، حرية أكبر للبنوك في قياس مخاطرها ذاتيا بدل نظام المخاطر الوحيد المعمول به حاليا من قبل كل البنوك، وفرضت من جهة ثانية رسمة خاصة بمخاطر التشغيل إضافة إلى الرسمة التي كانت مطلوبة لمخاطر الإقراض ولمخاطر السوق.

ولقد حددت نسبة الملاءة الجديدة كما يلي: (21)

الأموال الخاصة الصافية	
معدل كفاية رأس المال =	Ratio Mac Donough
$\leq 8\%$	مخاطر الائتمان + مخاطر السوق + المخاطر التشغيلية
وأهم الاتجاهات التي جاء بها اتفاق رأس المال الجديد فيما يخص الدعامة الأولى: (22)	

- الاستفادة النظامية من تصنيفات وكالات تصنيف الائتمان؛

- الاستفادة من أنظمة التصنيف الداخلية.

2- المتطلبات الرأسمالية لمواجهة المخاطر التشغيلية:

أظهر التطور في الممارسات المصرفية إلى أن هناك مخاطر أخرى يمكن أن تكون ذات أهمية إلى جانب مخاطر الائتمان ومخاطر السوق وأسعار الفائدة تعرف بالمخاطر التشغيلية (**). حيث أصبحت المخاطر التشغيلية تحظى بأهمية متعاظمة وعلى نحو متسارع من قبل الهيئات الدولية والبنوك والمؤسسات المالية الدولية... الخ، وأصبح لها دور بارز في تشكيل طبيعة وحدود المخاطر التي تتعرض لها البنوك، مما جعل إدارتها معلما هاما من معالم الممارسة الإدارية السليمة للمخاطر.

ونظرا للأهمية المتناهية للمخاطر التشغيلية، فقد صدر عن لجنة بازل ورقة حول "إطار الأنظمة الرقابية الداخلية في المؤسسات المصرفية" لتعزيز إدارة هذا النوع من المخاطر في 1998، وأخرى تحت عنوان " المعالجة التنظيمية والقانونية للمخاطر التشغيلية" في سبتمبر 2001. كما صدر عنها ورقة أخرى بعنوان "الممارسات السليمة للإشراف على إدارة المخاطر التشغيلية" في فيفري 2003. تتضمن ورقة بازل الاسترشادية ثلاث طرق لقياس متطلبات رأس

السيطرة الرقابية على مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية ومبرراتها الاقتصادية

المال مقابل المخاطر التشغيلية يمكن للبنوك أن تلجأ إليها في مرحلة ثانية لتقدير مستلزمات الرسملة لتغطية هذا النوع من المخاطر: (23)

يتمثل الأسلوب الأول في اعتماد منهج المؤشر الأساسي (Approche Indicateur de Base) حيث يتم تكوين حجم الأموال الخاصة (Fonds Propres) لمقابلة المخاطر التشغيلية عن طريق اختيار مؤشر وحيد يمثل التعرض الإجمالي للمخاطر وهو الناتج المصرفي الإجمالي (Produit Brut) وضربه في نسبة المخاطرة (Alpha) التي تحددها السلطة الرقابية والتي تتراوح بين 12 و 20%.

و يمكن التعبير عن ذلك بالعلاقة الرياضية التالية :

$$(PB) \times \text{الناتج الإجمالي} = \alpha (FP) \text{ الأموال الخاصة}$$

- أما الأسلوب الثاني، فهو المنهج المعياري (Approche Standardisée) الذي يعتمد البنك فيه على عدة مؤشرات تخص كل نوع من أنواع نشاطه (تمويل الشركات، تمويل التجارة، الخدمات المصرفية للأفراد، المدفوعات والتسوية... الخ) ويطبق عليها نسبة مخاطرة (Bêta) تحددها أيضا السلطة الرقابية. ويعني ذلك أن المتطلبات الرأسمالية اللازمة لمواجهة المخاطر التشغيلية تكون في هذه الحالة مساوية لمجموع الأموال الخاصة المطلوبة التي يتم حسابها لكل نوع أو فئة من نشاطات البنك. والتعبير عنها رياضيا يكون كما يلي:

$$\text{مؤشر المخاطرة}_i \times \text{Indicateur}_i = \sum \beta_i = \sum FP_i = \text{الأموال الخاصة (FP)}$$


حيث: i تمثل فئة النشاط.

ولكي تتمكن إدارة البنك من استخدام هذا الأسلوب لا بد من توفر شرطين هما: وجود إدارة مخاطر فعالة ورقابة صارمة، ووجود إجراءات وكذلك التحقق من أن رأس المال المحتسب يغطي بعض المخاطر التشغيلية بالفعل.

- أما الطريقة الثالثة هي منهج القياس المتقدم، وتقوم كما في مخاطر الإقراض على التقدير الذاتي للمخاطر التشغيلية من قبل إدارات البنوك باستخدام النماذج الداخلية لاحتساب متطلبات رأس المال لمواجهة المخاطر التشغيلية، ويطبق في هذه الحالة نسبة مخاطر (Gamma). وتوجد عدة طرق أهمها منهج القياس الداخلي، منهج توزيع الخسائر، طريقة بطاقات النقاط.

السيطرة الرقابية على مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية ومبرراتها الاقتصادية

الشكل رقم(4): طرق قياس متطلبات رأس المال مقابل المخاطر التشغيلية



Source: Comité de Bâle sur le Contrôle Bancaire, Vue d'ensemble du nouvel accord de Bâle sur les fonds propres, Op.cit.

خامسا- المبررات الاقتصادية للرقابة المصرفية:

يعتمد عائد البنوك على حجم الأصول المتراكمة لديها، وبالتالي فإن هناك ميل بدمج الكثير من أموال المودعين بالقليل من أموال البنك، ونظرا لما يصاحب إجراء العمليات المصرفية وإصدار وسائل الدفع الالكترونية من مخاطر متعددة، فإن الأمر يستلزم وضع أسس للمراجعة وللإدارة المتمتع بالشفافية لهذه المخاطر والتحديد الدقيق لمسؤوليات مختلف الجهات ذات العلاقة بها وما يستلزمه ذلك من الحصول على ترخيص من البنك وإطلاعه على البيانات اللازمة.

1- السيطرة على المخاطر العامة:

المخاطر العامة هي تلك المخاطر التي تؤدي إلى إرباك نظام المدفوعات بأسره، والنتيجة عن سقوط بنك حتى ولو كان صغيرا. والرقابة على هذه المخاطر الهدف منها:⁽²⁴⁾

- التأكد من سلامة الوضع المالي بكل بنك، ومؤسسة مالية، وبصورة خاصة التأكد من الكفاءة المالية وضمن السيولة اللازمة وقابلية تلك البنوك والمؤسسات المالية على القيام بالتزاماتها، وأعبائها؛

- التحقق من أن البنوك تتقيد بالقوانين والأنظمة الصادرة عن البنك المركزي، ومتابعة الوجود القانوني والاعتباري للبنك وما يواجهه من متغيرات.

2- دعم الثقة العامة في الأسواق:

السيطرة الرقابية على مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية ومبرراتها الاقتصادية

من المبادئ الأساسية التي تعتمد عليها كفاءة الأسواق ثقة الجمهور في الوسائط المالية، هذه الأخيرة تعتمد بدورها على سلامة وتكامل ترابط هذه المؤسسات. حيث تقوي الثقة العامة في الوسائط المالية ويستفيد المجتمع بمجمله من ذلك في صورة كفاءة مالية استقرار.

سادسا- الرقابة والإشراف على البنوك الإسلامية: الوضع الحالي وصلاحيات المعايير الدولية

تختلف مخاطر البنوك الإسلامية عن مخاطر البنوك التقليدية، ولهذا فإن بعض المعايير الرقابية قد لا تناسب البنوك الإسلامية لاختلاف طبيعة مخاطر صيغها التمويلية.

1- أسباب الرقابة على البنوك الإسلامية:

إن خضوع البنوك الإسلامية للرقابة مسألة ضرورية، وذلك للأسباب التالية:⁽²⁵⁾

- البنوك الإسلامية حلقة من سلسلة المؤسسات المالية العاملة في الاقتصاد الوطني؛
- للبنوك الإسلامية تأثير على الاقتصاد الوطني كونها تساهم في غالبية الأنشطة والأعمال الموجودة في البلد؛
- تتعامل البنوك الإسلامية في أموال الغير، وحفظا على أموال الغير لابد من خضوعها للرقابة المصرفية؛
- تؤثر البنوك الإسلامية تأثيرا فعالا في السياسة النقدية، وهذه الأخيرة من صلاحيات البنك المركزي من ناحية تطبيقها وتنفيذها.

2- الوضع الحالي للرقابة على البنوك الإسلامية

في دراسة صادرة عن المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب قام بها كل من طارق الله خان وحبیب أحمد تتعلق بإدارة المخاطر في الصناعة المالية الإسلامية. وهي دراسة ميدانية تمت على مجموعة من البنوك الإسلامية الناشطة في السوق المصرفية العالمية. وقد خلصت هذه الدراسة فيما يتعلق بالوضع الحالي للرقابة على البنوك الإسلامية ما يلي:⁽²⁶⁾

- هناك عدد متزايد من دول العالم تقوم بالإعداد للتقيد بالمعايير الدولية وتطبيقها فعلا، وبخاصة المبادئ الأساسية، والحد الأدنى لمتطلبات رأس المال لتغطية المخاطر، والمعايير المحاسبية الدولية؛

السيطرة الرقابية على مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية ومبرراتها الاقتصادية

- معظم البنوك الإسلامية صغيرة الحجم، لذلك عملت بعض الدول بالإعلان عن برامج دمج رسمي للبنوك الإسلامية لتقوية قواعد رأس المال لدى هذه البنوك؛
- تطبق البلدان التي بها بنوك إسلامية برامج مراقبة ميدانية ومكتبية. وأشهر نظام لتقييم المخاطر (CAMELS) يطبق في بعض الدول؛
- في بعض الدول يسمح للبنوك التقليدية بفتح نوافذ خدمات مالية إسلامية، بينما لا يسمح بذلك في دول أخرى؛
- إن عددا من خصائص البنوك الإسلامية تستلزم تحويل المعايير الدولية الحالية بصورة صحيحة لأجل تطبيقها على البنوك الإسلامية. ومن أهم العوامل المؤثرة في هذا المجال طبيعة ودائع الاستثمار القائمة على المشاركة في المخاطر، ومخاطر المنتجات الإسلامية المتعددة، وتوفر أدوات إدارة المخاطر، ووجود الدعم المؤسسي مثل تسهيلات المقرض الأخير، ونظم حماية الودائع.

3- صلاحية المعايير الدولية للبنوك الإسلامية:

لن تساهم متطلبات الإفصاح لدى البنوك بفعالية في ضمان الاستقرار المالي إلا إذا تقيدت الجهات المشاركة في النظام لاقتصادي والمالي بالمعايير التي تخصها، وتغطي المعايير الدولية مجالا واسعا من المجالات المهمة مثل شفافية السياسات المالية والنقدية، ونشر البيانات، وتسوية المدفوعات، وما إلى ذلك من القضايا ذات الصلة⁽²⁷⁾. فالإفصاح عن المخاطر في أي مؤسسة وعمليات إدارة المخاطر المتبعة لديها ذات أهمية كبيرة لدرجة وضع معايير رقابية وإعداد تقارير كثيرة وموجهات إرشادية تتعلق بالمخاطر. هذه المعايير والمتطلبات رغم صلاحيتها للبنوك الإسلامية إلا أن هذه الأخيرة تحتاج لنظم رقابة وشفافية أكثر فاعلية.

تحتاج البنوك الإسلامية لرأس مال أكبر مقارنة بالبنوك التقليدية مما يؤدي إلى صعوبة تطبيق معيار كفاية رأس المال. أولا، نتيجة لطبيعة المشاركة في المخاطر في صيغ التمويل الإسلامية. ثانيا، هناك حاجة لفصل مخصصات متطلبات رأس المال الخاص بالودائع الجارية عن المخصص لودائع الاستثمار⁽²⁸⁾.

يوجد مجموعة من الالتزامات والشروط كالمنافسة العادلة، تسهيلات المقرض الأخير... الخ، على سلطات الرقابة والإشراف الالتزام بها والتي تتاسب البنوك الإسلامية.

إضافة إلى تطوير نظم الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر، واستحداث أدوات تتناسب متطلبات البنوك الإسلامية.

خاتمة:

تعمل نظم إدارة المخاطر على تقوية المؤسسات المالية. ولهذا عمدت البنوك الإسلامية إلى استحداث سياسات جيدة وإجراءات أفضل لإدارة المخاطر أكثر مما فعلت في جانب قياس المخاطر. وذلك من خلال توفير وسائل رقابة داخلية ملائمة. إلا أنه يبقى على البنوك الإسلامية الاستناد على طرق فنية كافية لإدارة المخاطر، وذلك نظرا لبعض المتطلبات الشرعية التي يجب مراعاتها والتقييد بها على وجه التحديد.

إن خضوع البنوك الإسلامية للرقابة والإشراف مسألة ضرورية، نظرا للطبيعة الخاصة لهذه البنوك وما تتطوي عليه من مخاطر اقتصادية ومالية، على أن تكون عملية الرقابة هذه والإشراف وفق قواعد وأسس تضمن سلامة المراكز المالية للبنوك الإسلامية وضمان حقوق المتعاملين معها.

1- النتائج:

من أهم النتائج التي خلصت إليها هذه الورقة:

- يغلب على أهداف البنوك الإسلامية الطابع الاجتماعي، ويظهر ذلك من قيامها على تحريك الطاقة الكامنة في المجتمع، وتنمية القيم العقائد والأخلاقية في المعاملات المالية.
- تواجه البنوك الإسلامية فئتين من المخاطر. مخاطر تشترك فيها مع البنوك التقليدية، ومخاطر تختص بها.
- للرقابة الشرعية دور في التخفيف من المخاطر، فالتعامل مع البنوك الإسلامية قائم على الثقة وحسن الظن ووجود هذه الرقابة يزيد من درجة عمق الثقة ويقوي متانتها.
- يتعامل الناس مع البنوك الإسلامية على أساس الثقة ومن منطلق الالتزام الديني، وفي المقابل فإن ذلك يتطلب قدرا من الإفصاح والشفافية للتعميق من هذه الثقة وتوجيهها لمصلحة هذه البنوك.

- تتوافق الكثير من المعايير الدولية للرقابة والإشراف مع البنوك الإسلامية إلا أن معيار كفاءة رأس المال لا ينطبق على البنوك الإسلامية وهذا راجع لطبيعة المشاركة في المخاطر.

2- التوصيات:

- أصبح القطاع المالي أكثر حركة ومنافسة وتعقيدا، وعليه على البنوك الإسلامية رفع التحديات التي تواجهها، والعمل على اختراع أساليب فنية أكثر كفاءة لإدارة المخاطر.
- التأكد من الإفصاح عن المعلومات الصحيحة حول إدارة المخاطر ومراحلها في الوقت المناسب.
- التأكد من الحد الأدنى لرأس المال المخصص لمقابلة المخاطر المحتملة.
- الاهتمام بالمعايير الرقابية والإشرافية، مع التوسع في المنتجات الإسلامية.
- تطوير أدوات إدارة المخاطر وإجراءاتها بما يتفق مع المتطلبات الشرعية.
- العمل على تطوير بدائل لمشكل المسعف الأخير متوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية.

المراجع والهوامش:

(1): عبد الحميد بوشرمة، سليمان ناصر، متطلبات تطوير الصيرفة الإسلامية في الجزائر، مجلة الباحث، جامعة قاصدي مرباح، ورقلة، العدد 07، 2009-2010، ص-ص: 307-308. (بتصرف).

السيطرة الرقابية على مخاطر صيغ التمويل التجارية الإسلامية ومبرراتها الاقتصادية

- (2): ضياء الدين أحمد، النظام المصرفي الإسلامي: الموقف الحالي، مجلة دراسات اقتصادية إسلامية، العدد 1، المجلد 2، ديسمبر 1994، ص: 21.
- (3): عبد الحميد بوشرمة، سليمان ناصر، مرجع سبق ذكره، ص: 308.
- (4): أحمد شعبان محمد علي، انعكاسات المتغيرات على القطاع المصرفي ودور البنوك المركزية، الدار الجامعية، مصر، الطبعة الأولى، 2007، ص: 266.
- (5): A-Labadie, **Crédit management, gérer le Risque client**, Economica, Paris, 1996, P: 8.
- (6): السيد البدوي عيد الحافظ، إدارة الأسواق والمؤسسات المالية نظرة معاصرة، دار الفكر العربي، القاهرة، 1999، ص: 321.
- (7): طارق حماد عبد العال، تقييم أداء البنوك التجارية "تحليل العائد والمخاطرة"، الدار الجامعية الإسكندرية، 1999، ص: 73.
- (8): عبد الرحمن يسري أحمد، الصناعات الصغيرة في البلدان النامية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، 1995، ص: 68.
- (9): محسن الخضيرى، البنوك الإسلامية، دار ايتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 1995، ص: 122.
- (10): ابن قدامه، الإمام شمس الدين عبد الرحمن قدامه، المغني والشرح الكبير على متن المقتع في فقه الإمام أحمد بن حنبل، الجزء 4، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1404هـ - 1984، ص: 305.
- (11): عبد الرحمن يسري أحمد، مرجع سبق ذكره ص: 67.
- (12): وهبة الزحيلي، الفقه وأدلته "النظريات الفقهية والعقود"، الطبعة 1، الجزء 4، دمشق، سوريا، 1404 هـ - 1984، ص: 794.
- (13): رشيد حيمان، مبادئ الاقتصاد وعوامل التنمية في الإسلام، دار هومة، الجزائر، 2000، ص: 159.
- (14): عبد الوهاب سليمان، عقد الإجارة مصدر من مصادر التمويل الإسلامية، دراسة فقهية مقارنة، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، ص: 18.
- (15): Bernard Barthélemy, **Gestion des risques**, Edition d'organisation, Paris, 2000, P: 13.
- (16): طارق حماد عبد العال، إدارة المخاطر - أفراد، إدارات، شركات، بنوك-، الدار الجامعية، الإسكندرية، 2003، ص: 146.
- (17): جورج ريجدا، مبادئ إدارة الخطر والتأمين، ترجمة محمد توفيق البلقيني وإبراهيم محمد المهدي، دار المريخ للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية، 2006، ص: 28.
- (18): Bernard Barthélemy, op.cit, P: 375.
- (19): Jorion, Phillipe, **Value at Risk, The New Benchmark for Managing Financial Risk**, McGraw Hill, New York, 2001.
- (20): Grouhy, Michel, Dan Galai, and Robert Mark, **Risk Management**, McGraw Hill, New York, 2001.

(*) المبادئ الأساسية للتعرف على العملاء متوفرة على شبكة الإنترنت و يمكن الإطلاع عليه بالرجوع إلى الموقع التالي:

www.bis.org/publ/bcbs85f.pdf

(21): Mohamed Tahar BOUHOUCHE_BÂLE II, **Gestion des risques et cycles économiques : Le nouveau ratio de solvabilité**, Media Bank_N° 69, Décembre, Janvier 2004, P: 25.

(22).

- Comité de Bâle sur le Contrôle Bancaire, Vue d'ensemble du nouvel accord de Bâle sur les fonds propres, Document soumis à la consultation, Banque des Règlements Internationaux, Bâle, Avril 2003.=
- Bureau du Surintendant des Instances financières Canada, Nouveau dispositif d'adéquation des fonds propres , Bâle II, Document soumis à la consultation, Canada, Août 2004.

(**): تعرف المخاطر التشغيلية: على أنها مخاطر التعرض للخسائر الناشئة بسبب استخدام نظم تشغيل داخلية غير مناسبة أو عدم كفاءة العنصر البشري أو وجود ظروف خارجية وترد هذه المخاطر أساسا نتيجة ثغرات في نظام الرقابة الداخلية وقصور إجراءات المراجعة الداخلية بالبنك، كما تتمثل هذه المخاطر في أعطال نظام التشغيل الإلكتروني بالبنك كما يلي:

- عدم التأمين الكافي للنظم، حيث يمكن اختراق نظم حسابات البنك؛

- عدم ملائمة تصميم النظام؛

- إساءة الاستخدام من قبل المستخدمين؛

لمزيد من المعلومات أنظر في ذلك:

<http://www.clusil-asso.f>, la reforme de bale2 (une présentation générale) groupe de travail.

(23): اللجنة العربية للرقابة المصرفية، إدارة المخاطر التشغيلية و كيفية احتساب المتطلبات الرأسمالية ، ورقة من سلسلة البحوث و الدراسات المتخصصة، صندوق النقد العربي، أبو ظبي، 2003.

(24): الرفاعي فادي محمد، المصارف الإسلامية، منشورات الحلبي، الطبعة 1، بيروت، لبنان، 2004، ص: 155.

(25): هناء محمد هلال الحنيطي، بدائل المسعف الأخير للمصارف الإسلامية من البنوك المركزية، بحث مقدم إلى مؤتمر

المصارف الإسلامية بين الواقع والمأمول، دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري بدبي، 31 ماي- 3 جوان 2009.

(26): طارق الله خان، حبيب أحمد، إدارة المخاطر تحليل قضايا في الصناعة المالية الإسلامية، ترجمة عثمان بابكر أحمد،

مراجعة رض سعد الله، البنك الإسلامي للتنمية، المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، جدة، المملكة العربية السعودية،

2003، ص-ص: 130-132.

(27): منتدى الاستقرار المالي، المعايير والقوانين الدولية لتقوية النظم المالية من الموقع: www.fsforumo.org.

(28): طارق الله خان، حبيب أحمد، مرجع سبق ذكره، ص: 129.